



منافسة التحكيم التجاري الدولية
SCCA Int. Arabic Moot

شروط المنافسة وقواعدها

SIAM Rules & Conditions



الفهرس

3.....	أولاً: تعريف المنافسة	1.
3.....	ثانياً: الفئة المستفيدة.....	2.
3.....	ثالثاً: أهداف المنافسة.....	3.
3.....	رابعاً: المهارات المكتسبة	4.
3.....	خامساً: قواعد المنافسة	5.
3.....	1. التعريفات:	6.
4.....	2. تفسير قواعد المنافسة:	7.
5.....	3. مراحل المنافسة:	8.
5.....	4. لغة المنافسة:	9.
5.....	5. القضية:	10.
6.....	6. هيئة التحكيم:	11.
6.....	7. اختيار الفرق المشاركة في المنافسة:	12.
7.....	سادساً: المذكرات الخطية:	13.
10.....	سابعاً: المرافعات الشفهية	14.
10.....	1. صلاحية هيئة التحكيم.....	15.
10.....	2. الأدوار	16.
11.....	3. التواصل أثناء المرافعة الشفهية وحضور الجلسات	17.
11.....	4. الوقت المخصص للمرافعات الشفهية	18.
11.....	5. تجاوز الوقت المخصص للمرافعة الشفهية	19.
12.....	6. نطاق المرافعة الشفهية	20.
12.....	7. تقييم المرافعة الشفهية	21.
13.....	8. الجولات النهائية / النتائج النهائية:	22.
13.....	9. تسجيل وتصوير جلسات المرافعة الشفهية.....	23.

أولاً: تعريف المنافسة

تعتبر "منافسة التحكيم التجاري الدولية" التي ينظمها المركز السعودي للتحكيم التجاري باللغة العربية نموذجاً عملياً لإجراءات التحكيم ومباشرة الدعاوى التحكيمية أمام هيئات التحكيم، حيث يقوم الطلاب من خلالها بمحاكاة دور طرفي الخصومة التحكيمية (المدعى والمدعى عليه) أمام هيئة محكمين من ذوي الخبرة والكفاءة والمهارة، وذلك بوجود جمهور الطلاب الذين يترافعون في القضية، الأمر الذي يرتقي بمهارات الطلاب ويكسبهم خبرة عملية هامة.

ثانياً: الفئة المستفيدة

طلاب وطالبات مرحلة البكالوريوس من كليات الشريعة والقانون والأنظمة بالجامعات العربية وحول العالم.

ثالثاً: أهداف المنافسة

1. التعرف على طريقة مباشرة الدعاوى التحكيمية وطريقة عمل هيئات التحكيم المختلفة والقواعد والإجراءات المتبعة.
2. تطبيق عملي للمناهج الدراسية.
3. تنمية العمل اللازم لممارسة عمل المحكمين (طرفي خصومة التحكيم) عن طريق إعداد خطة الدفاع والدفاع المضاد من خلال لعب دور المدعى تارة والمدعى عليه تارة أخرى وصياغة المذكرات القانونية.
4. تطوير قدرات الطلاب في تمثيل الغير وعرض دعوهم أمام الجمهور وزيادة الثقة بالنفس والدفاع عن أفكارهم.
5. تعزيز مهارات المرافعة داخل قاعات المحاكم و/أو تمثيل الخصوم أمام هيئات التحكيم وتقديم مذكرات الدعوى.
6. تجسيد أهمية قواعد وإجراءات التحكيم المؤسسي في الفهم والممارسة.
7. بث روح التنافس بين الطلاب المشاركين.

رابعاً: المهارات المكتسبة

1. اكتساب الطلاب مهارات الترافع وكتابة المذكرات.
2. تأهيل الطلاب لممارسة أعمال التحكيم وتأهيلهم للعمل في مجال التحكيم والتحكيم المؤسسي في المستقبل.
3. اكتساب خبرات ضرورية للحياة العملية بعد التخرج.

خامساً: قواعد المنافسة**1. التعريفات:**

في تطبيق هذه القواعد، وما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك يكون للكلمات والمصطلحات التالية المعاني المبينة أمام كل منها:

أ. "المنافسة" تشير إلى المنافسة العربية للمحاكمة الصورية المحلية التي ينظمها المركز.

- ب. "القضية" تشير إلى الوقائع الافتراضية والمسائل القانونية ذات العلاقة والتي يتم إعدادها من قبل خبراء في القانون لأغراض الترافع والتنافس في المنافسة.
- ت. "طرفي القضية" تشير إلى الخصمين المتحكمن في القضية التحكيمية (وهما المدعي/ة أو المحتكم/ة والمدعى عليه/ة أو المحتكم ضده/ة) موضوع المنافسة.
- ث. "هيئة التحكيم" تتشكل هيئة التحكيم من مجموعة من الخبراء القانونيين الذين يختارهم المركز بالتنسيق مع اللجنة المنظمة، ويضطلعون بتقييم المذكرات الخطية والمرافعات الشفهية أثناء المنافسة. ويشمل المعنى هيئة التحكيم الثلاثية أو أي محكم عضو فيها، كما يتم تحديده من قبل المركز و/أو اللجنة المنظمة.
- ج. "الوقائع" هي مجموعة الأسماء والصفات عن الحالات والمسائل القائمة في القضية، الاستدلالات الضرورية منها.
- ح. "النهائيات" أو "الجولات النهائية" هي الجولات نصف النهائية وتحديد المركز الثالث والجولة النهائية من المنافسة.
- خ. "المركز" تعني المركز السعودي للتحكيم التجاري.
- د. "اللجنة العلمية" هي اللجنة التي يختارها المركز من أجل إعداد الأوراق والوقائع المفترضة الخاصة بالقضية موضوع المنافسة.
- ذ. "اللجنة المنظمة" هي اللجنة التي يعينها المركز من أجل تنظيم المنافسة والإشراف عليها وإعلان نتائج الفريق الفائز وكل ما يتعلق بذلك.
- ر. "رمز الفريق" هو الرمز الذي تخصصه اللجنة المنظمة لكل فريق تم تسجيله في المنافسة ليعرف به في المذكرات الخطية والمرافعات الشفهية. ولا يجب الإفصاح عن هوية الفرق لهيئة التحكيم بأي صورة من الصور.

2. تفسير قواعد المنافسة:

- أ. تُرسل أية أسئلة تتعلق بالقضية أو بتفسير قواعد المنافسة إلى اللجنة المنظمة للمسابقة عن طريق ملئ نموذج التواصل مع اللجنة العلمية المخصص لذلك والمتاح على الصفحة الخاصة بالمنافسة على: (www.ArabicMoot.org) وذلك في موعد أقصاه 31 أكتوبر 2024 الموافق 28 ربيع الثاني 1446هـ.
- ب. اللجنة المنظمة السلطة الحصرية لتفسير قواعد المنافسة، وعند ظهور مسألة أثناء المنافسة لا تشملها القواعد الحالية، تقوم اللجنة المنظمة بإصدار قرار بخصوص تلك المسألة في ضوء قواعد العدالة والإنصاف، وتكون قرارات اللجنة المنظمة نهائية وملزمة لجميع الفرق المشاركة، سواء تعلقت بتفسير القواعد أو تطبيقها أو غير ذلك.
- ت. سيتم تزويد الفرق بالإيضاحات والتفسيرات المتعلقة بالقضية أو بالقواعد الخاصة بالمنافسة حسب الحاجة.

3. مراحل المنافسة:

تتألف المنافسة من مرحلتين:

أ. مرحلة المذكرات الخطية: يعكف كل فريق خلال هذه المرحلة على إعداد مذكرتين مكتوبتين لكل طرف من طرفي القضية بتواريخ إيداع مفصلة في جدول المنافسة الوارد في الملحق رقم 1 المرفق، وذلك في ضوء الدفوع والمسائل المثارة في القضية.

ب. مرحلة المرافعة الشفهية: يتبارى في هذه المرحلة كل فريق من الفرق المشاركة في الترافع شفهيًا عن الطرف الذي يمثله من طرفي القضية حسب الجدول الزمني الذي سيتم نشره لاحقاً من قبل اللجنة المنظمة للمنافسة.

4. لغة المنافسة:

تكون اللغة العربية هي اللغة المعتمدة خلال المسابقة، ويشترط استخدامها في جميع المراسلات الموجهة إلى أو من اللجنة المنظمة. وستجري مراحل المذكرات الخطية والمرافعات الشفهية للمسابقة باللغة العربية.

5. القضية:

أ. يتم نشر تفاصيل القضية على الصفحة الخاصة بالمنافسة على: (www.ArabicMoot.org).
ب. تتولى اللجنة العلمية كتابة أوراق وملف القضية والإجابة على الأسئلة المتعلقة بتفاصيل القضية ووقائعها المفترضة، وتضم اللجنة العلمية خبراء وممارسين للتحكيم التجاري، كيفما يراه المركز مناسباً.
ت. لا يحق لأي عضو من أعضاء اللجنة العلمية أن يقدم المشورة أو التوجيه لأي طالب أو فريق من الفرق المشاركة في المنافسة بأي مسألة تتعلق بالقضية.

ث. سيتم نشر القضية على الصفحة الخاصة بالمنافسة (www.ArabicMoot.org) تمام الساعة 04:00 عصر يوم الأحد تاريخ 1 سبتمبر 2024 – الموافق 28 صفر 1446هـ.

ج. لكل فريق مشارك بعد أن يقوم بالتسجيل الإلكتروني الحق في طرح ما لا يزيد على ثلاثة أسئلة لطلب إيضاحات حول وقائع القضية عن طريق الصفحة الخاصة بالمنافسة على: (www.ArabicMoot.org)، وذلك حتى 31 أكتوبر 2024 – الموافق 28 ربيع ثاني 1446 هـ حيث لن تقبل أية أسئلة بعد هذا الموعد، ما لم ترى اللجنة المنظمة غير ذلك.

ح. ستقوم اللجنة العلمية بالرد على الأسئلة وفق ما تراه مناسباً ويتم نشر التعديلات والإيضاحات في النسخة الثانية من القضية، كما أنه ستتضمن النسخة الثانية من القضية الأمر الإجرائي الثاني والذي بدوره سيتناول الإجابة على الأسئلة المقدمة من الفرق المشاركة وفق ما يراه مناسباً. يمكن أن يعتد بالأجوبة في المذكرات الكتابية و/أو الدفوع الشفهية وتكون تلك التعديلات أو الإيضاحات (إن وجدت) جزءاً مكملًا لما ورد في وقائع القضية المطروحة في المنافسة.

- خ. في طوري المذكرات الخطية والمرافعات الشفهية، يحق للفرق المشاركة الاستناد على كل الوقائع المذكورة في القضية والوقائع المستدلة ضرورةً منها، ولا يحق لأي فريق أن يحوّر أو يغيّر من طبيعة الوقائع في القضية وإلا أخذ ذلك في معايير التقييم،
- د. في حال تم الاستناد على الوقائع في المذكرة الخطية، يجب على الفرق اقتباس الصفحة والفقرة التي تم استمداد هذه الواقعة منها في المذكرة، وعلى المترافع في المرافعات الشفهية الاستعداد لاقتباس الوقائع المستند عليها في المرافعة.
- ذ. لا يحق لأي فريق الاستناد على مصادر خبرة غير قانونية مالم يتم تزويدها في ملف القضية، أما مصادر الخبرة القانونية والشرعية، فيحق للفرق المشاركة الاستناد عليها حسب الحاجة.
- ر. تعد الوقائع معاصرة لوقائع القضية من ناحية الوقت، فمضي الوقت في الحياة الواقعية هو كذلك مضي للوقت في القضية الافتراضية، وتقاس التواريخ والأيام والمدد بناءً على ذلك.

6. هيئة التحكيم:

- أ. تتولى هيئة التحكيم مهمة تقييم المذكرات الخطية المقدمة من الفرق المشاركة، وتقيم المرافعة الشفهية لكل عضو من أعضاء الفرق المشاركة منفرداً.
- ب. تُشكل هيئة التحكيم بالجولة النهائية من خبراء قانونيين من مجتمع التحكيم يختارهم المركز بالتنسيق مع اللجنة العلمية.
- ت. تلتزم هيئة التحكيم طوال مدة المنافسة بمتطلبات الحياد والاستقلال.

7. اختيار الفرق المشاركة في المنافسة:

- أ. يحق لطلاب البكالوريوس من الجنسين في كليات الشريعة والقانون والأنظمة بالجامعات العربية وحول العالم المشاركة في المنافسة.
- ب. يُعتبر الفريق مشاركاً في المنافسة بعد إبداء رغبته في المشاركة فيها عن طريق تعبئة النموذج متاح على الصفحة الخاصة بالمنافسة على: (www.ArabicMoot.org)، وذلك ما لم يتبين للجنة المنظمة وجود مانع يحول دون اشتراك الفريق المذكور، وفي هذه الحالة يتوجب إخطار الفريق بعدم قبول طلبه خلال 5 أيام عمل من تاريخ تعبئة النموذج وتقديمه.
- ت. يتألف الفريق من عضوين كحد أدنى ولا يجوز أن يزيد على ستة أعضاء، ويشترط أن يكون كافة أعضاء الفريق من طلبة المرحلة الجامعية (البكالوريوس) بكلية الشريعة أو القانون أو الأنظمة في الجامعات المشاركة، ولا يحق للجامعة الواحدة المشاركة بأكثر من فريق في المنافسة إلا في حالة مشاركة الجامعة بفريقين مستقلين (فريق طلاب وفريق طالبات في حال انفصال القسمين) علماً بأن قبول الفرق يخضع لتقدير اللجنة المنظمة.

ث. ما لم تُقرر اللجنة المنظمة خلاف ذلك ولأسباب يقبلها المركز، يشترط أن يكون جميع أعضاء الفريق من ذات الجامعة. ولا يجوز لأي عضو من أعضاء الفرق المشاركة التسجيل في أكثر من فريق أو تمثيل أية جامعة لا ينتمي إليها.

ج. يجوز لكل فريق الاستعانة بمدرّب واحد أو مدرّبين اثنين على الأكثر. يُنصح أن يكون المدرّب الأول من أعضاء هيئة التدريس في الجامعة، ويمكن الاستعانة بمهنيٍّ ممارس من خارج الجامعة كمدرّب ثاني.

ح. يجوز أن يدرّب الفريق طالب/ة سبق له/ا المشاركة مع جامعة أخرى في النسخ السابقة من المنافسة.

خ. يتعين على الفريق تسجيل بياناتهم في نموذج التسجيل المخصص لذلك على الصفحة الخاصة بالمنافسة على: www.ArabicMoot.org.

د. لا يجوز إجراء أي تعديل في تشكيل الفريق بعد انتهاء موعد التسجيل الرسمي في 31 أكتوبر 2024 – الموافق 28 ربيع ثاني 1446 هـ، ويحق للجنة المنظمة النظر في طلبات التعديل الاستثنائية حسب ما تراه مناسباً. إجراء التعديلات على الفريق يتم بتعبئة النموذج الخاص بطلب التعديل عبر صفحة المنافسة.

ذ. يجب على المشاركين التحلي بروح التنافس الشريف في كل مراحل المنافسة والالتزام بمتطلبات الأخلاق والاحترام المتبادل.

ر. يُعرف كل فريق برمز الفريق الذي ستزوده به اللجنة المنظمة بعد التسجيل النهائي، ولا يجوز ذكر اسم الجامعة أو اسم أعضاء الفريق المشارك أو جنسيتهم في مرحلة المذكرات الخطية.

سادساً: المذكرات الخطية:

1. تلتزم جميع الفرق المشاركة بإرسال المذكرات الخطية إلى اللجنة المنظمة بصيغتي Word و PDF عبر النموذج المخصص لذلك في : www.ArabicMoot.org، وذلك حسب الجدول الزمني الوارد في الملحق رقم 1 المرفق.

2. يعتمد تقييم المذكرات الخطية على النسخة الإلكترونية المحملة على الموقع الإلكتروني دون سواها.

3. لا يحق لأي فريق تنقيح المذكرات الخطية، أو تبديلها، أو الإضافة إليها، أو حذفها، أو إدخال أي تعديل عليها بعد انقضاء المهلة الزمنية المحددة للتقديم.

4. المساعدة الخارجية:

خلال تحضير المذكرات الخطية المطلوبة في المنافسة، يجب أن تقتصر المساعدة الخارجية – سواءً المقدمة من أحد أعضاء هيئة التدريس بالجامعة أو المدرّبين أو ما شابه – على المناقشة العامة للقضية، واقتراح بعض المصادر العلمية، والمساعدة اللغوية بوجه عام فقط، دون أن يتضمن ذلك صياغة أو إعادة صياغة أي جزء من المذكرات.

5. شكل المذكرات الخطية:

- أ. يتعين على كل فريق تسليم مذكرتين خطيتين، واحدة باسم المدعي وأخرى باسم المدعى عليه. ويحق لأي فريق المشاركة في المرافعات الشفهية في حال تم تسليم مذكرة واحدة على الأقل.
- ب. تتمثل القواعد الشكلية الخاصة بالمذكرات الخطية في الآتي: -
 1. يكون الحد الأقصى للكلمات هو سبعة آلاف (7000) كلمة لكل مذكرة خاصة بأحد طرفي القضية (المدعي أو المدعى عليه)، وذلك دون حساب الهوامش أو الرموز، وسيتم خصم 5 درجات من مجموع التقييم في حال تجاوزت المذكرة عدد الكلمات المسموح.
 2. تُكتب المذكرات باللغة العربية فقط، وذلك باستخدام خط Traditional Arabic، وفي حال استخدام مراجع بلغة أجنبية فلا بد من ذكر مصادرها في هوامش الصفحة.
 3. حجم الخط في المتن هو 18 درجة، والمسافة بين السطور 1.5.
 4. حجم الخط في الهوامش هو 12 درجة، والمسافة 1 فقط.
 5. يجب عدم وضع أي إطار لصفحات المذكرات الخطية.
 6. يجب أن تشتمل الصفحة الأولى من المذكرة الخطية على عنوان المنافسة أولاً، ثم رمز الفريق المشارك، ثم صفة الموكل (تحديد أي طرف من طرفي القضية - سواء المدعي والمدعى عليه - الذي يمثله الفريق)، مع ضرورة ترقيم الصفحات في أسفل كل صفحة.
 7. يجب ترقيم جميع فقرات المذكرة بشكل مسلسل باستثناء عناوين الأقسام الرئيسية للمذكرة.
 8. يجب أن تُقسم المذكرة إلى خمسة أقسام رئيسية على النحو التالي:
 - أولاً: المقدمة
 - ثانياً: ملخص الدفوع/ الحجج.
 - ثالثاً: الوقائع.
 - رابعاً: تفصيل الدفوع/ الحجج.
 - خامساً: الطلبات.
 9. يجب أن تستند المذكرة إلى أدلة قانونية وواقعية لدعم دفعوها ويتم الإشارة إلى تلك الأدلة في هوامش الصفحات على النحو التالي:
 - أ) بالنسبة إلى الأدلة الواقعية والتي يشكلها ملف القضية المتوفر من منظمي المسابقة: اسم المستند، رقم الصفحة في الملف، رقم الفقرة إن وجدت، مثال: طلب التحكيم، ص ٦، فقرة ٢٣

ب) بالنسبة للمراجع والأسانيد القانونية:

i. النصوص القانونية: عنوان القانون وتاريخ إصداره، والمادة ذات العلاقة

مثال: قانون الاونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي، عام ١٩٨٥ (مع تعديلات

٢٠٠٦)، المادة ١٨

ii. الكتب: اسم المؤلف، عنوان الكتاب، الطبعة، رقم الصفحة

iii. المقالات: اسم الكاتب، عنوان المقال، تاريخ نشره، المجلة\الموقع المنشور فيه، رقم الصفحة

(إن وجدت)

10. يقدم كل فريق مذكرة يمثل فيها المدعي تارةً، ومذكرة يمثل فيها المدعى عليه تارةً أخرى.

6. تقييم المذكرات الخطية

أ. تقيم هيئة التحكيم مذكرتي كل فريق عن المدعي والمدعى عليه على حده، وفقاً للمعايير التالية:

- السرد الصحيح لوقائع القضية: 10 نقاط
- صحة وقانونية الدفع / الحجج والاستناد على القواعد والمبادئ القانونية الصحيحة ذات الصلة: 10 نقاط
- وضوح التحاليل للدفع / الحجج، والإقرار والترجيح الكاملين والصحيحين للمشاكل، والتطبيق الصحيح للقواعد والمبادئ القانونية ذات الصلة: 30 نقطة
- الاستخدام المتنوع للسلطات القانونية: 10 نقاط
- معرفة واستخدام وقائع القضية بحيث تكون الدفع القانونية مبنية على أساس الوقائع: 20 نقطة
- العرض والأسلوب: 10 نقاط
- المهارات اللغوية أي الإقناع (المنطق والبنية والمقتبسات والشمول والأسلوب والبلاغة): 10 نقاط
- تخصم 5 درجات من مجموع التقييم في حال تجاوزت المذكرة عدد الكلمات المسموح به.
- تخصم 5 درجات من مجموع التقييم في حال عدم الالتزام بشكل المذكرة الخطية الموضح أعلاه.

ب. يكون الحد الأعلى والدرجة المثالية لكل مذكرة هو 100 نقطة يتم تخصيصها بحسب المعايير المذكورة في الفقرة السابقة.

ت. في حال تسجيل أي حالة سرقة أدبية في أي مذكرة، سواء كان لمصدر قانوني، أو عمل طلابي آخر، أو أي معلومة لا يتم تحديد مصدرها، تفقد هذه المذكرة أهلية الحصول على أي جائزة من جوائز المذكرات ويملك المركز كامل الصلاحية في إخراج الفريق من المنافسة إذا رأى ما يستوجب ذلك.

ث. تُسجل النتائج المحرزة على نموذج النتائج الرسمية للمذكرات الخطية، ولا يتم تبليغها للفريق المشاركة إلا بعد انتهاء الجولة النهائية من المنافسة.

7. حقوق الطبع والنشر والتوزيع:

- أ. تقوم اللجنة المنظمة بطباعة المذكرات الخطية وتوزيعها بعد منح رمز لكل فريق وذلك في إطار إجراءات المنافسة.
- ب. تحتفظ اللجنة المنظمة بالحقوق في الطباعة والنشر والتوزيع للمذكرات الخطية المقدمة من الفرق المشاركة وذلك في إطار الأغراض التي تستلزمها المنافسة، ويمكن أن تشير اللجنة المنظمة عند الطباعة أو النشر أو التوزيع إلى اسم الفريق ورمزه وأعضائه الذين أودعوا المذكرة الخطية.
- ت. يوافق كافة أعضاء الفرق المشاركة في المنافسة صراحةً على حق المركز - وكذلك اللجنة المنظمة - في الإشارة إلى كافة المذكرات أو المرافعات الشفهية والمواد والوسائل المستخدمة في المنافسة (بما فيها - على سبيل المثال وليس الحصر - المذكرات المقدمة أثناء المنافسة، أو جلسات المرافعة في الأدوار النهائية) واستخدامها ونشرها و/أو توزيعها لأغراض التدريب أو التعليم أو لتنظيم منافسات أخرى في المستقبل.

سابعاً: المرافعات الشفهية

1. صلاحية هيئة التحكيم

- أ. فضلاً عما هو منصوص عليه من صلاحيات وما قد تفوضها فيه اللجنة المنظمة، تتولى هيئة التحكيم إدارة جلسات المرافعة بشكل تام، ولها في سبيل ذلك اتخاذ ما تراه مناسباً من إجراءات لضبط الجلسات وتنظيم آلية وطريقة الترافع أمامها.

2. الأدوار

- أ. يجب على كل فريق أن يحضر دفاعه للترافع عن كل طرف من طرفي القضية (المدعي والمدعى عليه). لكل فريق حرية اختيار عضوين في كل جلسة للترافع عن كل طرف من طرفي القضية، ويمكن تغيير العضوين في كل جلسة حسب رغبة الفريق.
- ب. يحقّ لعضوين فقط، كحد أقصى، من الفريق التحدث في أي جولة من جولات المنافسة (مع أحقية حضور أعضاء الفريق فقط للاستماع لأغراض التعلم).
- ت. لا يحق لفريق أن يتنصت على فريق آخر للتعرف على حججهم بأي طريقة ممكنة في مرحلة الجولات النهائية (كما هي معرفة في الفقرة رقم 9 من "سابعاً").
- ث. سيقوم كل فريق من الفرق بتمثيل كلا الدورين (المدعي والمدعى عليه) في المراحل التمهيديّة أما في المراحل المتقدمة فدور الفريق يكون عن طريق القرعة.

3. المرافعات الودية

- أ. خلال التحضير للمرافعات الشفهية، يحق للفرق أن تشارك في مرافعات ودية للخضوع للتقييم من قبل محكمين ومحامين وممارسين قانونيين، لوحدهم أو بالتنافس مع آخرين، ما لم يكن الفريق يعلم أو كان بالإمكان أن يعلم بأن الفريقان سيتقابلان في المرافعات الشفهية لاحقاً، فإذا علما أيهما بذلك، فلا بد من إلغاء أو الاعتذار من المرافعة الودية.

4. التواصل أثناء المرافعة الشفهية وحضور الجلسات

- أ. حق الحديث أثناء المرافعة الشفهية مقصور على هيئة التحكيم وأعضاء الفريق المشارك الذين يتم اختيارهم من قبل الفريق ويتم موافاة اللجنة المعنية أو هيئة التحكيم بأسمائهم قبل المرافعة، ولا يُسمح بالتخاطب بين أعضاء الفريق المشارك وأي فرد من الجمهور أثناء الجلسات.
- ب. أثناء المرافعة الشفهية، يكون التواصل بين أعضاء الفريق الواحد عن طريق الكتابة فقط، وعلى كل فريق عدم القيام بأي سلوك قد يؤثر على سير الجلسة أو مرافعة الفريق المنافس.
- ت. باستثناء هيئة التحكيم، لا يحق لأي عضو -غير العضو المترافع في حينها- الحديث أو مقاطعة العضو المترافع.
- ث. لا يسمح بالقراءة المطولة من المذكرات خلال المرافعات الشفهية، ويستثنى من ذلك القراءة المختصرة من القضية أو الاقتباسات عند الحاجة، والملاحظات المدونة للمرافعة أو النصوص القانونية التي قد يستعين بها المترافع أثناء مرافعته.

5. الوقت والترتيب المخصص للمرافعات الشفهية

- أ. يُخصص لكل فريق ثلاثون دقيقة للمرافعة، سواء خلال الجولات التمهيديّة أو النهائية.
- ب. كل فريق مسؤول عن تبليغ هيئة التحكيم حول كيفية توزيع وقته بين أعضاء الفريق قبل انطلاق بدء الجلسة.
- ت. كل فريق مسؤول عن عدم تجاوز الوقت المخصص للمرافعة الشفهية.
- ث. يحق للفريقين أن يتفقا على ترتيب المرافعة، أو تخويل الترتيب لهيئة التحكيم، وفي حال كان الفريقان متوافقان على الترتيب المقترح، فيجب على هيئة التحكيم احترام هذا الترتيب، وأما في حال كان الفريقان غير متوافقان على ترتيب المرافعة، فإن لكل فريق طرح حججه للترتيب المقترح، ومن ثم طرحها للمحكمين للفصل فيها، ولا يعد الوقت محسوباً بالمدد المحددة في الفقرة (أ) أعلاه.

6. تجاوز الوقت المخصص للمرافعة الشفهية

- أ. في حالة عدم التزام المرافع بالوقت المخصص للمرافعة الشفهية، تقوم هيئة التحكيم بالتنبيه على الفريق المخالف لإنهاء المرافعة. مع ذلك، يجوز لرئيس هيئة التحكيم تمديد الوقت المخصص للمرافعة لأي فريق إذا اقتضى الأمر ذلك، ولا يحق للفريق الآخر الاعتراض على أي قرار تتخذه هيئة التحكيم.
- ب. على هيئة التحكيم معاملة الفرق بالمثل والوقوف على مسافة واحدة من الفرق. عند منح مدة إضافية لأحد الفريقين المترافعين في القضية، فيمكن منح الطرف الآخر مدة إضافية مماثلة، إذا طلب ذلك، وبما لا يتجاوز ثلاث دقائق حسبما سلف بيانه.
- ت. في حالة عدم الاستفادة من الوقت الإضافي للفريق لأي سبب كان فلا يُرحل الوقت، وبالتالي فيتم خسارة ذلك الوقت بمجرد انتهاء جلسة المرافعة، دون أن يؤثر ذلك على النتيجة بأي شكل من الأشكال.

7. نطاق المرافعة الشفهية

لأعضاء هيئة التحكيم الحق في طرح الأسئلة على المتحدث في أي وقت خلال المرافعة على أن تكون الأسئلة ضمن مدة المرافعة الشفهية، كيفما يتراءى لهيئة التحكيم. على أن تركز الأسئلة بشكل أساسي على مسائل متعلقة بالقضية، ولا يمنع ذلك من أن تتطرق أسئلة هيئة التحكيم إلى مواضيع أخرى عامة متعلقة بالمسائل القانونية التي تطرحها القضية. وفي حال لم يتمكن أي عضو مترافع من إنهاء مرافعته الشفهية بسبب كثرة الأسئلة، فإنه يجب على هيئة التحكيم عدم خصم نقاط من المترافع، ما لم ترى هيئة التحكيم غير ذلك.

8. تقييم المرافعة الشفهية

أ. يتم احتساب نتيجة المرافعة الشفهية للفريق في الجولة بناءً على النقاط التي حصل عليها كل متسابق من أعضاء هيئة التحكيم الثلاثة منفردين. يتم تقييم كل متسابق في كل جلسة من قبل كل محكم من أصل 100 نقطة يتم تخصيصها بحسب المعايير المذكورة أدناه، بحيث يكون إجمالي الدرجات المخصصة لكل فريق في كل مرافعة هو 200 نقطة كحد أقصى. يوجد 4 نطاقات للتقييم:

- 50 – 59: يتطلب التحسين.
- 60 – 74: جيد.
- 75 – 90: جيد جداً
- 91 – 100: ممتاز.

ب. يتم تقييم الفرق في المرافعات الشفهية، سواء خلال الجولات التمهيديّة أو النهائية، وفقاً للمعايير التالية:

- التحليل القانوني السليم والتطبيق المناسب لصحيح مواد القانون ذات الصلة بالقضية والمعرفة العامة بالمسائل القانونية المثارة وفهم متطلبات القانون ذات الصلة ومبادئه.
- معرفة وقائع القضية واستيعابها والاستخدام الفعال لهذه الوقائع وتطويعها بما يخدم استراتيجية الدفاع وحسن تمثيل الموكل في المرافعة الشفهية.
- القدرة على الإجابة على الاستفسارات والحجج المطروحة والفعالية في الرد على أسئلة هيئة التحكيم، وإظهار الاحتراف المهني أمام هيئة التحكيم.
- طريقة العرض والأسلوب المستخدم ووسائل الإقناع (القدرة على تمثيل الطرف المعني من طرفي القضية بشكل مقنع).

ت. في الجولات التمهيديّة، بعد نهاية كل جلسة، يقوم أعضاء هيئة التحكيم بالمداولة السرية لأداء الفريق المشارك ولكل محكم حرية تقييم المرافع بالشكل الذي يراه مناسباً، أخذاً في الاعتبار أنه يجب ألا يتفاوت تقييم أعضاء الهيئة بما يجاوز نطاق واحد، ما لم يبين سبب ذلك في تقييمه.

ث. بعد نهاية كل جلسة ووضع التقييم، يقوم أعضاء هيئة التحكيم بإعطاء ملاحظاتهم حول أداء الفريقين بشكل عام أثناء انعقاد الجلسة، ودون الكشف عن النتيجة النهائية لأي من المترافعين.

- ج. تُعلن اللجنة المنظمة عن الفرق المتأهلة للجولات النهائية بعد انتهاء الجولات التمهيديّة دون الكشف عن النتائج المحددة في الجولات التمهيديّة.
- ح. النتائج التي تعلنها اللجنة المنظمة مُلزمة ونهائية، وليس لأي طرف الحق في الطعن عليها بأي شكل كان، ما لم يكن هنالك خطأ في الإعلان.
- خ. في المراحل المتقدمة يتم التقييم إما بالإجماع أو الأغلبية.

9. الجولات النهائية / النتائج النهائية:

- استثناءً مما ورد أعلاه، تطبق القواعد التالية في الجولات النهائية:
- أ. يتم تحديد الفريق الممثل لكل طرف من طرفي القضية في الجولات النهائية عن طريق قرعة علنية تقوم بها اللجنة المنظمة بحضور جميع الفرق المشاركة.
- لن تحتسب هيئة التحكيم التي ترأس الجولة النهائية نتيجة الفوز والخسارة طبقاً للقواعد السارية على الجولات التمهيديّة، وإنما ستعلن نتيجة الفريق الفائز والمتحدث الأفضل في الجولة النهائية بناءً على المداولة السريّة بين أعضائها، وتتخذ هيئة التحكيم قراراتها بالأغلبية المطلقة دون تسجيل أي علامات لأي من الفرق. وتكون تلك القرارات نهائية ولا يجوز الاعتراض عليها لأي سبب كان.

10. تسجيل وتصوير جلسات المرافعة الشفهية

- أ. يُمنع تسجيل المرافعات الشفهية وبثها من أي شخص (حتى ولو كان عضواً في الفرق المشاركة في المنافسة) إلا إذا تم الحصول على الموافقة المسبقة على ذلك من قبل كافة الأطراف المعنية (بما فيها هيئة التحكيم واللجنة المنظمة).
- ب. لا يجوز التصوير خلال جلسات المرافعات الشفهية، إلا من قبل اللجنة المنظمة أو ممثليها، أو ممن تحددهم اللجنة المنظمة من أعضاء المركز.

الملاحق:ملحق رقم 1الجدول الزمني للمنافسة

المرحلة	التاريخ الميلادي	التاريخ الهجري
بدء تسجيل الفرق	1 يونيو 2024	24 ذو القعدة 1445 هـ
نشر القضية على الموقع الإلكتروني	1 سبتمبر 2024	28 صفر 1446 هـ
آخر موعد لتسجيل الفرق	31 أكتوبر 2023	28 ربيع ثاني 1446 هـ
آخر موعد لتسليم طلبات استيضاح عن القضية	31 أكتوبر 2023	28 ربيع ثاني 1446 هـ
بدء التقديم على الفيزا	30-3 نوفمبر 2024	1-28 جمادى الأولى 1446 هـ
لقاء تعريفى بالمنافسة (عن بُعد)	3 نوفمبر 2024	4 جمادى الأولى 1446 هـ
آخر موعد لتسليم مذكرة المدعي	20 نوفمبر 2024	18 جمادى الأولى 1446 هـ
آخر موعد لتسليم مذكرة المدعى عليه	20 ديسمبر 2024	19 جمادى الثانية 1446 هـ
برامج تدريبية	تعلن لاحقاً	تعلن لاحقاً
ورشة عمل للمحكمين	تعلن لاحقاً	تعلن لاحقاً
جلسات المرافعات - عن بعد- (المراحل الأولية)	25-30 يناير 2025	25-30 رجب 1446 هـ
جلسات المرافعات - حضوري- (المراحل المتقدمة)	23-26 فبراير 2025	24 إلى 27 شعبان 1446 هـ
<u>أسبوع الرياض الدولي للتحكيم (RIDW)</u>	23-27 فبراير 2025	24 إلى 28 شعبان 1446 هـ
إعلان النتائج وحفل الختام	26 فبراير 2025	27 شعبان 1446 هـ